

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٢٥ لسنة ٢٠٢٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتقويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاثنى عشر شخصًا المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد/ هاني محمد فتحى وآخرهم السيدة/ ليلي أبو سيف

عبد المعطى) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٣/٦/٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لسواء / (إمضاء)

بيسان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مستلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ هانى محمد فتحى	الشرقية ١٩٨٤/٥/١٤
٢	السيد/ أحمد الحداد سيني أحمد	الشرقية ١٩٧٨/١٠/٢٢
٣	السيد/ جمال جرس تاوضروس	البحيرة ١٩٦٨/١٠/١
٤	السيد/ محمد محمد محمد	السعودية ١٩٨٧/١١/٩
٥	السيد/ محمود عليم الدين أحمد	الإسكندرية ١٩٨٥/٤/٢٤
٦	السيد/ صلاح الدين عبد المغنى متولى	المنوفية ١٩٦٠/٦/٢٥
٧	السيد/ حسام الدين محمود عبد الصمد	القاهرة ١٩٨٥/٥/٢٠
٨	السيد/ محمد عبد الحى محمد	القاهرة ١٩٥٩/١٢/١٣
٩	السيد/ عبد الرحمن أشرف حمدان	النمسا ٢٠٠٥/٦/٢
١٠	السيدة/ صفية أشرف حمدان	النمسا ٢٠٠٢/١٠/١٨
١١	السيدة/ إينسا روست سلافنا كوفالتشوك	أوكرانيا ١٩٧٥/٦/١
١٢	السيدة/ ليلى أبو سيف عبد المعطى	الدقهلية ١٩٦٦/١١/١٠